ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2025) Vol (16) Issue (12) section (2) : 100-123
DOI: https://doi.org/10.25130/jis.25.16.12.2.5

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الأكاديمية العلمية
ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL
Journal Homepage: http://jis.tu.edu.iq
ISJ

The Role of the Muslim Woman in Spreading Islamic Knowledge

Shireen Ahmed Mohammed *1a
Prof. Dr. Kamal Sadiq Yaseen Lak *2a

a) Department of Islamic Studies, College of Islamic Sciences, Salahaddin University – Erbil , Iraq.

KEY WORDS:
The role - women - Islam – Science- Islamic law .

ARTICLE HISTORY:
Received: 9/ 11/2025
Accepted: 9 / 12 / 2025
Available online: 30 / 12/2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

ABSTRACT

Praise be to Allah, the Lord of all worlds, and peace and blessings be upon our master Muhammad (Peace be upon him) and upon his family and all his companions until the Day of Judgement. As for what follows:

Islamic knowledge is regarded as a fundamental pillar in the construction of a society that is dedicated to its beliefs and compliant with its laws. Women have significantly contributed to the propagation of this knowledge through teaching, memorisation, and dissemination.This research focuses on the role of Muslim women in disseminating Islamic jurisprudence. They serve as the essential foundation for building strong, cohesive, and interconnected societies, as well as in the endeavour of calling to Allah Almighty. Islam has honoured women by granting them rights and imposing duties upon them. Women have been entrusted with the vital task of upbringing and preparing righteous generations who will uphold this religion. Undoubtedly, empowering Muslim women with Islamic knowledge contributes to achieving intellectual integration in the nation and reforming the individual and society

* Corresponding author: E-mail : sherenzandy@gmail.com

* Corresponding author: E-mail : kamal.yasin@su.edu.krd

دور المرأة المسلمة في نشر العلم الشرعي

شيرين أحمد محمد

أ.د.كمال صادق ياسين لك

a) قسم الدراسات الإسلامية – كلية العلوم الإسلامية /جامعة صلاح الدين–أربيل , العراق.

الخلاصة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله وأصحابه أجمعين إلى يوم الدين، أما بعد:

يعدُّ العلم الشرعي الركيزة الأساسية التي تسهم في بناء مجتمع متمسّك بعقيدته و العامل بشريعته، وقد كان للمرأة دور بارز في خدمة هذه العلوم، تعليماً وحفظاً ونشراً.

لقد اختصَّ هذا البحث ببيان دور المرأة المسلمة في نشر العلوم الشرعية، فهي النواة الأساسية لقيام المجتمعات القوية المتماسكة المترابطة، وكذلك في مجال الدعوة إلى الله تعالى، لقد كرم الدين الإسلامي المرأة، وجعل لها حقوقا وعليها واجبات، وأناط بها أعظم وأهم وظيفة، ألا وهي القيام على التربية وإعداد جيل من الصالحين الذين سيكونون حملة هذا الدين، ولاشك أن تمكين المرأة المسلمة من العلم الشرعي يسهم في تحقيق التكامل المعرفي في الأمة وإصلاح الفرد والمجتمع.

الكلمات المفتاحية : دور – المرأة – الإسلام – العلم – الشرعي.

المقدمة[1]

الحمد لله الذي تفضل على عباده بنعمة العلم، وجعل العلم نوراً يهدي العقول ويبني الحضارات، والصلاة والسلام على النبي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، يبرز دور المرأة في نشر العلم الشرعي كظاهرة تاريخية ومجتمعية لا يمكن إغفالها، إن فهم هذا الدور، وتتبع مساهمات المرأة عبر العصور، وتسليط الضوء على جهودها في هذا المجال، من شأنه أن يضيء جوانب مهمة في التاريخ الإسلامي، وأن يعزز من الوعي بأهمية تعليم المرأة وتمكينها في العصر الحاضر، لتتمكن من أداء دورها المنوط بها في إحياء علوم الدين ونشرها بين الأجيال.

مشكلة البحث:

إنَّ موضوع دور المرأة في نشر العلم الشرعي من المواضيع البالغة الأهمية، لأنها سبب في منارة عقلها والغوص في أمور دينها، والأسئلة التي تدور حول إشكالية هذا البحث هي:

1- ما هو دور المرأة في بناء وإصلاح الفرد والمجتمع؟
2- كيف يمكن بناء أُسرة دينية سليمة خالية من المشاكل؟
3- كيف يمكن بناء مجتمع سليم وإعداد أجيال فاضلة في المستقبل؟

أهمية البحث:

من المعلوم أن كل دراسة تأخذ أهميتها من صلب موضوعها، وعليه فإن من أشرف الدراسات دراسة العلوم الشرعية ونشرها، وأن للمرأة في الإسلام دور مهم في الدعوة الى الله تعالى، وجعل لها حقوقها وواجباتها في كثير من جوانب الحياة، وأناط بها دوراً محورياً في بناء الأسرة والمجتمع، فالمجتمع المسلم قائم على تكامل أدوار الرجل والمرأة، وكل منهما مسؤول عن إعمار الأرض ونشر الخير والصلاح فيها، وفقاً لما أمر الله به ورسوله ولم يقتصر دور المرأة في الإسلام على الجوانب الإجتماعية والتربوية فحسب، بل امتد ليبلغ آفاقاً علمية مشرقة، حيث كانت المرأة متلقية للعلم وناشرة له عبر التاريخ الإسلامي.

[1]-البحث مستل من رسالة الماجستير بعنوان: (أثر تسلح المرأة المسلمة بالعلوم الشرعية على الفرد والمجتمع – دراسة تحليلية مقاصدية – مدينة أربيل أنموذجاً)

أهداف البحث :

تهدف هذه الدراسة الى التعريف بالمرأة المسلمة، وأهمية دورها في تعليم ونشر العلوم الشرعية، ودورها في بناء الأسرة المتميزة، والمجتمع متقدم خالي من المشاكل الإجتماعية، ونشر التربية الصالحة والأخلاق الفاضلة بين أفرادها، لذا فإن الإسلام أكدَ على أهمية إصلاح المرأة وتأهيلها لهذا الدور العظيم، والدعوة إلى الله تعالى من أعظم الأمور التي يجب على المرأة العناية بها ورعايتها، خاصةً في هذا العصر الذي طغت فيه الفتن وتجاوزت الحد وابتعد كثير من الناس عن الدين الصحيح وانفتحوا على الغرب بما فيه من انحرافات وفساد في العقيدة والأخلاق والقيم وغيرها، إن الداعية الناجحة هي التي تتخذ من الوسطية منهاجا لها في كل أمورها وجميع أحوالها في ملبسها ومسكنها ومأكلها وحياتها كلها فلا إسراف ولا تبذير وفي نفس الوقت لا تقتير وتضييق فهي تخرج بلباس لائق بها كداعية غير متبرجة ولا مغالية فيها وفي نفس الوقت لا تكون متبذلة مهملة.

خطة البحث:

تم تقسيم هذا البحث الى ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول : التعريف بمفردات (دور المرأة المسلمة في نشر العلم الشرعي)

المبحث الثاني: مشروعية وحكم تعلم المرأة العلوم الشرعية

المطلب الأول : مشروعية طلب العلوم الشرعية للمرأة المسلمة

المطلب الثاني: حكم تعلم المرأة المسلمة العلوم الشرعية

المبحث الثالث: دور المرأة في بناء المجتمع و الدعوة الى الله تعالى

المطلب الأول : دور المرأة في بناء المجتمع

المطلب الثاني: جهود المرأة في الدعوة الى الله تعالى

وأمّا خاتمة البحث: فقد ذكرت فيها النتائج التي توصلت اليها والتوصيات.

وختاماً نسأل الله أن يوفقني لمل يحب ويرضى.

المبحث الأول :

التعريف بمفردات (دور المرأة المسلمة في نشر العلم الشرعي)

المطلب الأول: تعريف المرأة المسلمة لغةً وإصطلاحاً

الفرع الأول: تعريف المرأة لغةً وإصطلاحاً: المرأة لغةً: عُرِّفتِ المرأة في تهذيب اللغة بأنها: "المَرْأَةُ: أُنْثَى المَرْءِ، وتُطْلَقُ على البالِغَةِ مِن النِّساءِ، وقد تُلْحَقُ بها الهَمْزَةُ، فَيُقالُ: امْرَأَةٌ. وتأْتي بِمعنى الزَّوْجَةِ، كَقَوْلِك: هذهِ امْرَأَةُ فُلانٍ، أيْ: زَوْجَتُهُ، كما تُطلقُ على البِنْتِ، والأُمِّ"[1]، وتعريف و معنى المرأة في معجم المعاني الجامع" الْمَرْأَةُ:جمع نِساءٌ، نِسْوَةٌ، نِسْوانٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِها، وامْرَأَةٌ عِنْدَ التَّنْكيرِ والْمَرْأَةُ عِندَ التَّعْريف و الْمَرْأَةُ: أُنْثَى الرَّجُلِ"[2].

تعريف المرأة إصطلاحاً:عرفت المرأة في (المُغْرِب في ترتيب المعرِب):"مؤنَّث (المرء) وهو الرجل، اسم للأنثى البالغة من أولاد آدم"[3].

ويتصل هذا التعريف بموضوع البحث من حيث أن المَرأة المخاطبة ها هنا هي المرأة البالغة المكلّفة التي يصحّ منها التعلّم والتعليم، بينما تُطلق كلمة (فتاة) أو (بنت) على الإناث الأطفال غير البالغات، وفي بعض الأحيان يُستخدم مصطلح المرأة لتحديد هوية الأنثى بغض النظر عن عمرها.

الفرع الثاني: تعريف الإسلام لغة وإصطلاحاً:الإسلام لغة: مصدر أسلم وهو مأخوذ من مادّة (س ل م) التي تدلّ في الغالب على الصّحّة والعافية، والله جلّ ثناؤه هو السّلام لسلامته[4]، فالسلام يعني من يسلم من الآلاء والامتناع[5].

---

[1] تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي–بيروت، ط1، 2001م، 205/15، بَاب:(الرَّاء وَالْمِيم). وتاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات:وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، (1965 – 2001 م)، 431/1، مادة:(مرأ).

[2] معجم المعاني الجامع – معجم عربي عربي، https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar .

[3]المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي(ت 610هـ)، مكتبة أسامة بن زيد، حلب – سوريا، ط1، 1979م، 262/2، (باب:م ر).

[4] ينظر: معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي(ت 395 هـ)، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط، 1979م، 90/3 ، باب: (السين واللام وما يثلثهما).

[5] التطرف الفكري وأثره على السلم المجتمعي، أ.د.خيال صالح حمد، و م.م. غيداء جلال شهاب أحمد، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م، ص61.

تعريف الإسلام إصطلاحاً: هو: إظهار القبول والخضوع لما أتى به محمّد ﷺ وقيل: إظهار الشّريعة، والتزام ما أتى به النبيّ ﷺ وقيل:هو الإستسلامُ لله [1] بالتّوحيد والإنقياد له بالطّاعة والخلوص من الشّرك، أي:أن يلغي الإنسَان كل شك أو شبهة تعارض ما جَاءَ به الرَّسُول ﷺ[2]، ويتمثل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ ﴾ [3]، أي:ادخلوا في دينِ الله كله لتحقيق مراد الشارع من المحافظة على المجتمع[4]، وقيل: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلّا الله، وأنَّ محمّداً رسول الله، وتقيم الصّلاة، وتؤتي الزّكاة، وتصومَ الرمضان، وتحجّ البيت إن إستطاعت إليه سبيلا[5].

المطلب الثاني: تعريف العلم الشرعي لغة وإصطلاحا

الفرع الأول: تعريف العلم لغة وإصلاحاً: العلم لغة: قال إبن منظور:"العلم مأخوذ من علمتُ الشيء وعلمتُ به، والمراد به:عرفته على ما هو به، ومصدره علمته علمًا، وهو: عرفانه" [6]، وجاء في مقاييس اللغة لابن فارس:"العين واللام والميم أصلٌ صحيح واحد، يدلُّ على أثَرٍ بالشيء يتميَّزُ به عن غيره، والعلم نقيض الجهل، ويطلق ويراد به معرفة، وسمي علما لأنه علامة يهتدي بها العالم الى ما قد جهله الناس فهو كالعلم المنصوب بالطريق"[7].

تعريف العلم في الإصطلاح:"العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وقال الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل"[8]، وجاء في المفردات:"فالعلم هو ادراك الشيء بحقيقته و الحكم على الشيء بوجود

---

[1] دور القرآن في تحقيق السلم المجتمعي في محافظة صلاح الدين، د.اسراء علي الطعمة الدوري، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م، ص40.

[2] ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، سفر بن عبد الرحمن الحوالي، د.ط، ص501 .

[3] سورة البقرة: الآية/ 208.

[4] السلم المجتمعي في القرآن الكريم وسبل تحقيقه، م.د.شهد منير قوام الدين الكليدار، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م، ص24.

[5] نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم –ﷺ–، المؤلفون: من إعداد 31 باحثا ودكتورا من المختصين، بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، ط4، د.ت، 321/2 .

[6] لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، دار صادر– بيروت، ط3 ،1414 هـ، 417/12، (فصل: العين المهملة).

[7] معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي(ت 395 هـ)، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط، 1979م، 109/4، (باب: العين واللام وما يثلثهما) .

[8] كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، د.ط، 1403هـ – 1983م، ص155.

شيء هو موجود له، أو نفي شيء هو منفي عنه"[1]. وأصل هذه العلوم النقلية كلها الكتاب والسنة التي هي مشروعة لنا من الله ورسوله [2].

الفرع الثاني: مفهوم الشرع لغةً وإصطلاحاً: الشرع لغةً:"الشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يفتح في امتداد يكون فيه، من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة الماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين والشريعة"[3]، قال تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾[4]، وبها سمي ما شرع الله للعباد شريعة في الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره من الشرائع[5]. وجاء في كتاب العين أن الشريعة: ما شرع الله للعباد من أمر الدين، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه، وهي الشِّرْعَةُ والجمعُ:الشِّرِع[6].

وعلى هذا الشرْع مصدر، وفي التعريفات الشرع في اللغة عبارة عن البيان والإظهار، ويقال: شرع الله كذا؛ أي جعلهُ طريقًا ومذهباً، والشرع والشريعة هما مصطلحان يُستخدمان في السياقات الدينية والقانونية.

تعريف الشرع إصطلاحاً: فالشريعة هي كل ما أنزله تعالى على نبي من أنبيائه، وهي تنتظم الإعتقاد والأحكام العملية والإخلاق، فهي ما شرعه الله من الإعتقاد والعمل كما في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [7]، وتطلق الشريعة بخاصة على العقائد التي يعتقدها أهل السنة من الإيمان[8].

والعلوم الشرعية: هيَ مجموعة من العلوم المختصة بالشرعِ الإسلامي، تُعتبر مِنْ أَهم العلوم في النظرِ الإسلام، حيثُ تعتبر مصدراً رئيسياً لتعاليم الدينِ الإسلامي وتوجيهاتهِ، وتُشَكِلُ قاعدة الأساس لتحديد الأحكام الشرعية وتطبيقها في الحياة اليومية، وقال إبنُ حَجَرْ[9]:"والمرادُ بالعلمِ الشرعي، هو ما يفيدُ معرفة

---

[1] المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق– بيروت، ط1، 1412هـ، ص580 .

[2] ينظر: أبجد العلوم، صديق حسن خان، دار ابن حزم للنشر، د.ط، د.م، 2002م،ص127 .

[3] ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، 262/3، (باب: الشين والراء وما يثلثهما).

[4] سورة المائدة: الآية/48.

[5] ينظر: لسان العرب، ابن منظور ، 175/8، (كتاب:العين المهملة، فصل الشين المعجمة) .

[6] كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي، و د.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال للنشر، د.ط، د.م، 253/1، باب:(ش ر ع).

[7] سورة الجاثية: الآية/18.

[8] مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، د.ط، 1996م، ص116.

[9] هو:الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني 773 – 852 هـ، إسمه: أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر، الكناني القبيلة، العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشإ والدار والوفاة، الشافعي قاضي القضاة، شيخ الإسلام، حافظ الدنيا مطلقا، أمير المؤمنين في الحديث، لقد وصلت مؤلفات ابن حجر زهاء (270)، ومنها(فتح الباري=

ما يجب على المكلف من أمر دينهِ وعباداتهِ ومعاملاتهِ، والعلم بالله وصفاته وما يجب له من القيام بأمره وتنزيهه عن النقائص"[1]. وتتضمن أيضاً دراسة القرآن الكريم والسنة النبوية والأحاديث الشريفة والسيرة النبوية والفقه والأصول وغيرها من الفروع الأخرى، وكل ما أنزله الله تعالى على رسوله من التشريعات والأحكام. قال ابن رجب[2] معرفا بهذا العلم:"فالعلم النافع هو ضبط نصوص الكتاب والسنة وفهم معانيها، والتقيد في ذلك بالمأثور عن الصحابة والتابعين وتابعيهم في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام والزهد والرقائق والمعارف وغير ذلك، والإجتهاد على تمييز صحيحه من سقيمه أولاً، ثم الإجتهاد على الوقوف على معانيه وتفهمه ثانياً، وفي ذلك كفاية لمن عقل، وشغل لمن بالعلم النافع عني واشتغل"[3].

إن العلوم الشرعية المذكورة في العنوان هي العلوم اللازمة والضرورية للإنسان وأنهُ أَصل المعرفة الهدى، وبالهدى ينجو العبدُ من الضلالِ والشقاءِ في الدنيا والآخرة، كما قالَ تعالىَ:﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشۡقَىٰ ﴾[4] ، فبالعلم يتعرفُ العبدُ على رضوانِ الله تعالى وفضله وثوابه العظيم في الدنيا والآخرة، ويتعرفُ على ما يسلم بهِ من سخطِ الله وعقابهِ.

=بشرح صحيح البخاري) و(بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام) وغيرها. ينظر: تهذيب التهذيب، شهاب الدين أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني (773 – 852 هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، عمر السلامي، علي بن مسعود ، دار المعرفة – بيروت، ط1، 1996م، (48/1، 54). و الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، 178/1 .

[1] فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية –مصر، ط1، 1390هـ، 141/1 .

[2] هو: زين الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ، ولد في بغداد سنة (736 هـ)، ونشأ في دمشق وتوفي بها سنة (795 هـ). من مؤلفاته: (فضائل الشام–خ) و (الاستخراج لأحكام الخراج–ط) و (القواعد الفقهية – ط) و (لطائف المعارف – ط) و(فتح الباري، شرح صحيح البخاري – خ) لم يتمه وغيرها. وينظر: طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1403هـ، ص540، وينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، ط5، 2002م، 295/3 .

[3] فضل علم السلف على علم الخلف، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي(ت 795هـ)، تحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 2004م، 26/3 .

[4] سورة طه: الآية/123.

المطلب الثالث: تعريف الدور لغةً واصطلاحاً

تعريف الدور لغةً: يمكن فهم كلمة(الدور) بدلالة الحركة في محيط أو بيئة معينة من الفعل(دار)، دوراً، ودوراناً، بمعنى طاف حول الشيء، ويقال أيضاً دار حوله، وبه، وعليه، وعاد إلى الموضع الذي ابتدأ منه[1]، هذا يعني أن الدور هو الحركة والنشاط الذي يقوم به الشخص في موقف معين في المجتمع أو العمل.

والدور اصطلاحاً: هو توقف كل واحد من الشيئين على الآخر، أو هو مجموعة من المسئوليات و الأنشطة و الصلاحيات الممنوحة لشخص أو فريق[2].

من خلال التعاريف يمكن أن نُعرّف الدور بانه يعبر عن الجانب الذاتي الذي يتعلمه الشخص لأداء العمل ولعب الدور في الموقف، أو السلوك الظاهر للناس، والذي المقصود ها هنا هو دور المرأة في نشر العلوم الشرعية.

المطلب الرابع : تعريف النشر لغةً واصطلاحاً

تعريف النشر لغةً: النّشْر: نشر المتاع وغيره، وينشُرُه نشرا: يبسطه، نشر الثوب ونحوه: ينشره نشرا، ونشرَه: بسطَه[3].

تعريف النشر واصطلاحاً: "هو إذاعة الخبر ونشره"[4]، ويأتي بمعنى الإظهار والبيان والبسط.

ويقصد بنشر العلم الشرعي عملية إيصال المعارف المستمدة من مصادر التشريع الإسلامية، وفي مقدمتها القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية إلى المجتمع بمختلف فئاتهم وبيئاتهم.

---

[1] ينظر: المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط2، 1972م، 302/1. ومعجم المعاني الجامع، معجم عربي عربي، https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar

[2] الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، د.ط، ص447.

[3] ينظر: لسان العرب، إبن منظور، 207/5، (مادة: نشر).

[4] القاموس المحيط، الفيروزآبادى (ت 817هـ)، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط8 ، 2005م، ص482.

المبحث الثاني:

مشروعية وحكم تعلم المرأة العلوم الشرعية

المطلب الأول : مشروعية طلب العلوم الشرعية للمرأة المسلمة

المراد بالتعليم هو تعليم المرأة العلوم الشرعية ما يجب معرفته من شؤون الدين من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وسيرة النبوية والفقه والعلوم الشرعية اللازمة فيه، فقد وردت أحاديث في تعليم المرأة بهذا المعنى، منها حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((ثَلاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ))[1].

ذكر تربية الأَمَة في هذا الحديث الشريف يدل على أهمية تربية البنات والإهتمام بهنَّ وتعليمهنَّ على أحسن الوجوه، نظراً لأهمية دور ومكانة المرأة المسلمة في الأسرة والمجتمع.

وحديث إبنُ عباس رضي الله عنه:((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ))[2]، وذلك في صلاة العيد في المصلى أي الصحراء، هذا أصل في حضور النساء المواعيد، ومجالسَ العلم والخير؛ بشرط السلامة من الفتنة[3]. وقد عرف من النساء بالعلم والفتيا كثيرات جدًّا أعظمهن شأنًا عائشة أم المؤمنين، وغيرها من الصحابيات كأم الدرداء رضي الله عنهما ومن التابعين ومن بعدهن، وأما الإجازات العلمية فإنها لم تكن معروفة، ولكن كثير من النساء العالمات بالحديث لهن الراويات له عن شيوخهن ورواه عنهن تلاميذهن[4].

يتّضح من الحديث عِظمُ عناية الشريعة بتعليم المرأة وإيصال التوجيه الشرعي إليها بصورة مباشرة، كما يظهر من تخصيص النبي ﷺ لهنّ بالخطاب أنّ للمرأة حقًّا مستقلًّا في التعلّم وحضور المجالس العلمية، مما يُمكّنها لاحقًا من أداء دورها في نشر العلم داخل الأسرة والمجتمع.

---

[1] صحيح البخاري، البخاري، 48/1، كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله،رقم الحديث:(97) .

[2] صحيح البخاري، البخاري، 49/1 ،كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله، رقم الحديث:(98).

[3] ينظر: مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، بدر الدين المعروف بالدماميني(ت 827 هـ)، كتاب: العلم، باب: تعليم الرجلِ أَمتَه وأهلَه، رقم الحديث:(86)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 2009م، 230/1.

[4] ينظر: جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، أحمد محمد شاكر، جمعها وأعدها واعتنى بها: عبد الرحمن بن عبد العزيز بن حماد العقل، دار الرياض، ط1، 2005م، 622/2.

وكم من تفاسير للآيات القرآن الكريم وروايات الأحاديث والدرايات جاءتنا من قبل نساء الأنصار والمهاجرات، حتى إن نصف هذا العلم نقل إلينا من عالمتهن عائشة الصديقة رضي الله عنها وكانت أعلمهن بأيام الله وأشعار العرب وأسباب نزول الآي وأرواهن لأحاديث النبي ﷺ من أبواب كثيرة من الشرائع وكان لها قوة الاجتهاد في علوم الملة الصادقة[1].

والثابت من الأحاديث الصحيحة أن النساء كن يصلين الجماعات مع الرجال في المساجد وكذلك الجمعة والعيدان، ولهن مقام خاص بهن في آخر المسجد في صفوف وراء صفوف الرجال، وأنه لا يجوز لهن الصلاة في صفوف الرجال، وكان رسول الله ﷺ ينهى الرجال عن منعهن من المساجد، ويأمر الرجل أن يأذن لامرأته بالذهاب إلى الصلاة إذا أرادت، وكن يتلقين العلم في المساجد بالضرورة؛ إذ يسمعن الموعظة في الخطبة في الجمعة والعيدين، وكن يذهبن إلى المساجد لإستفتاء النبي ﷺ ثم أصحابه من بعده ثم العلماء، فيما ينوبهن من مواطن السؤال[2]، قال رسول الله ﷺ:((لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ))[3]. وفي عصرنا الحاضر أصبح تعليم المرأة من ضروريات ومتطلبات الحياة، ولكن المشكلة تكمن في منهج تعليمها، وكيفية تلقيها العلم.

قال مجاهد:"لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر"[4]. وقالت عائشة –رضي الله عنها–:"نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"[5].

ومن هذا المنطلق ومايظهر لنا من واقع الحياة يبدو لنا أهمية صلاح المرأة علماً وخلقاً وسلوكاً داخل أسرتها الفاضلة، ثمَ في المجتمعِ الكبير، فمبقدارِ صلاحِ المرأة في الأسرةِ يكون غالباً صلاح النشء، والذرية فيها والمجتمع، وبمقدار فسادها يكون غالباً فسادهم.

لقد حث الإسلام بعد هذه الموجبات لإصلاح المرأة علماً وعملاً وخلقاً حتى تكون مربية فاضلة، ومن حرص الإسلام على تعليم المرأة، نجد الرسول ﷺ يخصص للنساء أياماً يجتمعن فيها، ويعلمهن مما علمه الله، إضافة إلى الأيام التي يحضرن فيها مع الرجال، ليتزودن من العلم ما يخصهن، ويتعلق

---

[1] ينظر: حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: 1307 هـ)، المحقق: مصطفى الخن [ت 1429 هـ]– محي الدين مستو [ت 1442 هـ]، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط2، 1982م، ص15.

[2] ينظر: جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، أحمد محمد شاكر، 622/2 .

[3] صحيح البخاري، البخاري، 305/1، كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل، من النساء والصبيان وغيرهم، رقم الحديث:(858).

[4] صحيح البخاري، البخاري،60/1، أخرجهُ البخارِي معلقًا في كِتابِ العِلمِ، باب: الحياء في العلم، رقم:(50).

[5] صحيح البخاري، البخاري، أخرجهُ البخارِي معلقًا في كِتابِ: العِلمِ، باب: الحياء في العلم، وهو قول امنا عائشة عليها السلام، 60/1.

بشؤونهن، مما ينفردن به عن الرجال، يروي البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال: ((جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: (اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا). فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ). فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: (وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ).))[1]. يمكن القول إن نساء الصحابة، وبخاصة نساء الأنصار حريصات على تعلم أمور الدين، وحضور مجالس العلم والحكمة، والتشرف بسماع الحديث مباشرة من النبي ﷺ.

وبناءً على ذلك يمكن إستنباط مسألة فقهية وهي: جواز مخاطبة المرأة للرجل فيما تحتاج إليه من أمور دينها، وقد أُخذ العلم عن أزواج النبي ﷺ وعن غيرهن من نساء السلف، ويدلّ على أن الإمام أو المعلم ينبغي له أن يعلم النساء ما يحتجن إليه من أحكام دينهن، وأن يخصهن بيوم معين لذلك، لكن في المسجد أو ما يقوم مقامه، لتجنب الخلوة المحرمة، فإن استطاع الإمام لقيام ذلك بنفسه فعل، وإلا استنهض الإمام شيخا يوثق بعلمه ودينه لذلك، حتى يقوم بهذه الوظيفة، وفي هذا الحديث ما يدل على فضل نساء ذلك الوقت، وما كانوا عليه من الحرص على العلم والحديث[2].

كان الرجال يحتلون مرتبة المقدمة من مجالس الرسول، فتوجه إليهم أكثر كلماته وعظاته، ولئن كان الإسلام في دعوته وأحكامه وتكاليفه ومواعظه يتناول الرجال والنساء على حد السواء، فإن بعض مسائله وأحكامه خاص بالرجال، وبعضها خاصة بالنساء، أما الرجال فينالون حظهم من التعرف على ما يخصهم، إذ ليس بينهم وبين الرسول ﷺ حجاب، ولديهم من الجرأة ما يسألون عن كل أمر شرعي من أمور دينهم، لكن النساء لا يستطعن دائماً أن يسألن عما يخصهن من أمور دينهن، ويحللن به مشكلاتهن، ولئن كن يحضرن مجالس الرسول ﷺ مع الرجال من دون اختلاط فإنهن ربما يستحيين أمام الرجال أن يسألن عنها[3].

ثبتَ في الحديث أن النبي ﷺ:((كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ ومسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا ومسؤولة عَنْ

---

[1] صحيح البخاري، البخاري، 2666/6، كتاب:الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله، ليس برأي ولا تمثيل، حديث رقم: 6880. ومسلم، الجامع الصحيح، 39/8، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم الحديث:(2634)، متفقٌ عَلَيْهِ.

[2] ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي(ت 656 ه)، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، كتاب:البر والصلة، باب: من يموت له شيء من الولد فيحتسبهم، رقم الحديث:(2562)، (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، ط1، 1996م، 640/6.

[3] ينظر: أجنحة المكر الثلاثة، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، دار القلم –دمشق، ط8، 2000م، ص594.

رَعِيَّتِهَا))[1]. في هذا الحديث بيان ظاهر لرعاية المرأة بيت زوجها وأولادها، فإن لم تكن تسلحت بالعلوم الشرعية فكيف تراعي بيت زوجها وأولادها، ويصونهم من الأخطاء، و لهذا يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [2]، فأمرنا الله تعالى أن نقي أهلنا أزواجا وذرية من نار الآخرة وأن نجعل بينهم وبينها حاجزا واقيا، وإنما تكون هذه الوقاية بالتربية على العقائد الصحيحة والأخلاق الفاضلة[3].

ومنْ خلال عرض جملة منَ الأحاديث الشريفة والآيات القرآني الكريمة والوقائع في عهد النبي ﷺ تبينَ لنا بشل واضح ضرورة طلب العلوم الشرعية للمرأة المسلمة ونشرها.

المطلب الثاني: حكم تعلم المرأة المسلمة العلوم الشرعية

لم تفرق الشريعة بين الرجل والمرأة في أصل التكليف؛ وهو عبادة الله وحده؛ قال تعالى:﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ [4]، بمعنى:"وما خلقتُ الجنَّ والإنسَ إلا لأدعوهم إلى عِبَادَتِي"[5]. فالله تعالى لم يفرق بين الذكر والأُنثى في عبادة الله وتوحيده، وكما لم تفرق الشريعة كذلك بينهم في الجزاء الأخروي؛ فقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ نَقِيرٗا ﴾ [6]، أن ذكر والأنثى في قوله تعالى: فهي بيان لمن في قوله تعالى: (وَمَن يَعْمَلْ) والأحكام الشرعية كلها تشمل النساء والرجال، إلا ما يقوم الدليل فيه على أن أحد الصنفين مختص بحكم؛ لأنه يكون ملائما لطبيعته، وإن ذكر الإناث في الأحكام العامة فيه إشعار بكمال الإنسانية في المرأة، وأن لها حقوقا، وعليها واجبات اقتضاها التكليف فما من عبادة إلا كلفت بها المرأة كما كلف بها الرجل، وإن كان للرجل اختصاص في بعض العبادات كالجهاد، وسبب ذلك الرجولة ذاتها، والإعفاء من واجب شاق لَا يعد حرمانا، وفي الحق إن المرأة تقوم بواجبات شاقة تنفرد بها أيضا، كالحمل والولادة، والقيام على شئون الأولاد في المهد[7].

---

[1] صحيح البخاري، البخاري، 304/1، كتاب: الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن، رقم الحديث:(853).

[2] سورة التحريم: الآية /6.

[3] ينظر :عناية الإسلام بتربية الأبناء كما بينتها سورة لقمان، أبو عبد الرحمن عرفة بن طنطاوي، د.ط، ص107.

[4] سورة الذاريات، الآية /56.

[5] معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج(ت 311هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط1، 1988م، 58/5.

[6] سورة النساء: الآية/124.

[7] ينظر: زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت 1394هـ)، دار الفكر العربي، د.ط، د.ت، 1872/4-1873.

وأمّا قول النبي ﷺ: ((طلب العلم فريضة على كل مسلم))[1]، فإن لفظة (مسلم) يعم الذكر والأنثى[2]، والمراد بالعلم الذي هو فريضة على كل مسلم: العلم الذي طلبه فرض عين لا فرض كفاية، وذلك مختلف بإختلاف الأشخاص، وقيل: هو علم الفرائض الخمس التي بني عليها الإسلام[3]. وقوله تعالى:﴿ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾[4]، يعني تعلمن القرآن والسنة وأمره ونهيه في القرآن، وحث للنساء على حفظ القرآن والأخبار، ومذاكرتهن بهما للإحاطة بحدود الشريعة، والخطاب وإن اختص بزوجات النبي ﷺ فغيرهن داخل فيه، لأن مبنى الشريعة على هدي القرآن والسنة، وبهما يؤقت على حدود الله ومفترضاته[5].

لفظ الذكر في الآية الواردة في سورة الأحزاب يحتمل ثلاثة معانٍ:[6]

1 – اذكرن موضع النعمة إذ صيركن الله في بيوت تُتْلى فيها آيات الله والحكمة.

2 – اذكرن آيات الله واقدرن قدرها وفكرن فيها، لتتعظن بمواعظ الله تعالى، ومن كان هذا حاله ينبغي أن تحسن أفعاله.

3 – بمعنى: إحفظن وأقرأن وألزمنه الألسنة، فكأنه يقول: إحفظن أوامر الله ينزل تعالى ونواهيه وذلك هو الذي يتلى في بيوتكن من آيات الله فأمر الله سبحانه وتعالى أن يخبرن بما من القرآن في بيوتهن وما يرين من أفعال النبي ﷺ ويسمعن من أقواله حتى يُبلغن ذلك إلى الناس فيعملوا ويقتدوا.

---

[1] السنن، إبن ماجه، 81/1، باب: العلماء والحث على طلب العلم، رقم الحديث : 224 ، الحديث في اسناده ضعف ولكن له شواهد قوية، حديث "طلب العلم فريضة على كل مسلم" روي عن جمع من الصحابة، من طرق كثيرة، أوصلها السيوطي، إلى خمسين طريقاً، وقال تلميذه الحافظ جمال الدين المزي:"إن له طرقا يرتقي بها إلى درجة الحسن". في جزء له (مطبوع). وعلى الرغم من كثرة هذه الطرق فقد ضعفه بعض العلماء، كالإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، والبيهقي، وابن عبد البر وغيرهم. بل إن الألباني ذهب إلى تصحيحه والله أعلم. ينظر:(الجامع الكبير:42/1)، (فَتَاوَى الإمامِ النَّوَوِي:249–250)، (تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة لإبن عاشور:89–90).

[2] ينظر: التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني(ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، 2011م، 233/7.

[3] ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (743 هـ)، تحقيق: د.عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، ط1، 1997م، 678/2.

[4] سورة الأحزاب: الآية/34.

[5] ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت 468هـ)، تحقيق:الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت.لبنان ط1، 1994م، 470/3.

[6] ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط2، 1964م، 184/14.

تبينَ لنا من خلال تفسير الآية في سورة الأحزاب بأن الله تعالى أمر نساء رسول الله ﷺ تعليم العلوم والأحكام الشرعية الذي نزل من الله تعالى في القرآن الكريم وأحاديث الرسول الله ﷺ، وتعليم الناس تلك الأحكام والعلوم ونشره، وهذا دليل واضح في مشروعية تعليم المرأة الأحكام الشرعية.

لقد بلغ حرص النساء المسلمات على العلم غايته حتى تطلبن المجالس الخاصة بهن ، فلم يمنعهن الرسول ﷺ من الخروج من بيوتهن في طلب العلم مع اشتراكهن في الدروس والخطب النافعة مع الرجال[1]. لكن خروج المرأة من بيتها لطلب العلم، يجب أن يكون في حدود وضوابط الشرع، ومن تلك الضوابط عدم إختلاطها إختلاطاً محرماً مع الرجال، وعدم تبرجها، لقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [2]. قال إبن حزم[3]:"فرض على كل امرأة التفقُّه في كل ما يخصها في الدين، كما ذلك فرض على الرجال؛ ففرض على ذات المال منهن معرفة أحكام الزكاة، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة والصلاة والصوم، وما يحل وما يحرم من المآكل والمشارب والملابس، وغير ذلك، كالرجال ولا فرق"[4]. و"كل ما وجب عليك عمله وجب عليك العلم به؛ لأن من عمل الطاعة على غير علم فليست بطاعة"[5]. "وكذلك كل عبادة وجبت على المكلف بحكم الشرع يجب عليه معرفة علمها"[6] .

بناءً على ماسبق أنه لم يرد نص من القرآن أو السنة يحرم تعليم البنت أو يفرض قيودا على تعليمها بل إننا نجده على العكس من ذلك حث على طلب العلم وجعله فريضة على كل مسلم، والأصل في الأحكام أنها عامة لجميع المكلفين، رجالا ونساءً، إلا ما استثني بنص شرعي يخص جنسًا معينًا، وإن تعليم المرأة يكون حلالا وواجباً في الفروض العينية دون التكليفية بالشروط التي بيناها، لأنه حاجة قائمة لتحقيق أهداف إسلامية وفي إصلاح الفرد والمجتمع، كما أنه فريضة شرعية كما سبق وذكرنا والله أعلم.

---

[1] ينظر: عودة الحجاب، محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط1، 2005 م، 567/2.

[2] سورة الأحزاب: الآية 33.

[3] هو:الإمام الحافظ الفقيه المجتهد أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهرى، ولد بقرطبة سنة (384)، بعد أن كان شافعي المذهب، فانتقل إلى مذهب أهل الظاهر، ذكر ولده الفضل بن على أنه اجتمع عنده بخط أبيه من تأليفه(400)، كان ابن حزم حافظًا للحديث وفقهه مستنبطا للأحكام من الكتاب والسنة، متفننا في علوم جمة، توفى سنة (456). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت 681هـ)، تحقيق:إحسان عباس، دار صادر–بيروت، د.ط، 1900م، 325/3.

[4] الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت 456 هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ط، د.ت، 82/3.

[5] المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، دار التراث للنشر، د.ط،د.ت، 200/4.

[6] لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ، 422/2 .

المبحث الثالث:

دور المرأة في بناء المجتمع و الدعوة الى الله تعالى

المطلب الأول : دور المرأة في بناء المجتمع

إن دور المرأة المسلمة في التربية أجيال وبناء المجتمع لهو النواة الأساسية لقيام المجتمعات القوية المترابطة المتماسكة، لقد كرم الدين الإسلامي المرأة، وجعل لها حقوقها و واجباتها، وأناط بها أعظم وأهم وظيفة، ألا وهي القيام بإعداد الأجيال الذين سيكونون هم حملة هذا الدين.

والمرأة تقوم بما يقوم به الرجل من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد جمع الله عز وجل بينهما بقوله:﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[1]، أَي: والمؤْمنون والمؤْمنات بعضهم محب لبعض، يجمعهم الإيمان وحسن الصحبة والتناصر، ويتولى بعضهم بعضًا بما يعود عليهم بصلاح الحال في الدنيا والآخرة، ومن مظاهر ولاية بعضهم لبعض أَنهم يأْمرون بما عرف من الشرع والطبع السليم أَنه حَسَنٌ مباح، وينهون عما عرف من الشرع والطبع السليم أَنه مُنْكَر وقبيح[2]. واليوم يعد البيت من أهم المؤسسات التربوية، فالبيت يتسلم الطفل من البداية في أهم مراحل حياته، فالطفل يولد على الفطرة كما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:((كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ))[3]، قال الشافعي:"وقول النبي ﷺ:(كل مولود يولد على الفطرة) هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق، فجعلهم رسول الله ﷺ ما لم يفصحوا بالقول فيختاروا أحد القولين، الإيمان، أو الكفر، لا حكم لهم في أنفسهم، إنما الحكم لهم بآبائهم"[4].

فإذا قدر لهذا المولود بيئة سليمة نقية حافظت على هذه الأمانة، وهي نقاء الفطرة وصفاؤها، ورسخت في قلبه العقيدة والتوحيد والولاء لله عز وجل ولرسوله.

---

[1] سورة التوبة: الآية 71.

[2] ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد أحمد أبو زهرة، وآخرون، تحقيق: مصطفى محمد الحديدى الطير، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط1، (1973 – 1993 م)، 1731/3.

[3] صحيح البخاري، البخاري، 456/1، كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، رقم الحديث:(1319).

[4] معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق –بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، ط1، 1991م، 93/9.

إن القرآن الكريم إمتدح الزوجة المسلمة وأثبت دورها في أمان البيت وسعادته، قال تعالى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ﴾ [1]، فهن حافظات للغيب ولأسرار بيوتهن، ولأسرار أزواجهن[2]. ونظرة إلى دور المرأة في بناء المجتمع تبدي لنا أهمية صلاح المرأة علماً وخلقاً وسلوكاً داخل أسرتها، ثم في المجتمع الكبير، فمبقدار صلاح المرأة في الأسرة يكون غالباً صلاح النشء، والذرية فيها، وبمقدار فسادها يكون غالباً فسادهم[3].

ختاماً، للمرأة القوية دور عظيم في تشكيل الأُسرة والمجتمعات وتحقيق التقدّم لها، ومن خلال قوتها وإرادتها، تسهم المرأة في بناء مستقبل أكثر توازناً، فهي في الحقيقة سبب لصلاح المجتمع كله أو العكس. ويمكن القول إن دور المرأة في نشر العلم الشرعي هو تزوّد المجتمع بالمعرفة الدينية الصحيحة، وتربي جيلًا واعيًا، وتسد حاجة علمية ودعوية، مما يجعل حضورها الشرعي ركيزة من ركائز البناء الاجتماعي.

المطلب الثاني: جهود المرأة في الدعوة الى الله تعالى

أكد الدين الإسلامي على ضرورة إشتراك المرأة المسلمة في حركة الدعوة إستنباطا من سيرة رسول الله ﷺ وحركته بالدعوة إلى الله تعالى، ولم يبخل الإسلام على المرأة بعلم أو تعليم، فطلبها العلم فريضة كطلب الرجل له، وقيامها بالتدريس والدعوة أمر مقرر في دين الله تعالى، ويجب على المسلمين تنشئة بناتهم على الإيمان الصادق، وحب الدعوة إلى الله، ومداومة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ لتكون المرأة هي المدرسة الصالحة لتخريج جيل صالح مؤمن، والمرأة في العصر الحديث يمكنها أن تؤدي للدعوة خدمات جليلة عن طريق أبنائها وبناتها، ويمكن أن تحيط أسرتها بسياج يحميها من أي فساد في الخلق والسلوك، ويمكن للمرأة أن تجعل من منزلها بيئةً تربويةً وعلميةً مؤثّرة، تسهم من خلالها في توجيه أبنائها، ونشر الخير والمعرفة بين جاراتها وصديقاتها، فتسفيد بأوقات الفراغ في مدارسة فكرة دينية، أو حفظ آية قرآنية، أو قراءة حديث نبوي شريف[4].

فقد قدّم الإسلام نماذج مشرقة لنساء كنّ رائدات في مجالات الدين والعلم والسياسة والدعوة والجهاد والتربية، فأصبحن قدوات تُحتذى، وأعلامًا في تاريخ الأمة الإسلامية، ومن الأمثلة القوية على ذلك هو دور السيدة خديجة بنت خويلد، زوجة النبي ﷺ التي دعمت زوجها في بدء الدعوة الإسلامية، فقد كانت نموذجًا للأم المؤمنة والمربية والداعية، كانت امرأة أعمال ناجحة، حيث أنشأت تجارتها الخاصة وكانت تملك ثروة كبيرة. وكانت عائشة بنت أبي بكر المربية والناقدة وفقيهَ، وأم المؤمنين، وعالمة الأمة

---

[1] سورة النساء: الآية 34.

[2] ينظر: نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي(ت 597هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة– لبنان، ط1، 1984م، ص458.

[3] ينظر: أجنحة المكر الثلاثة، عبد الرحمن حبنكة الميداني، ص592 .

[4] ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة، ط1، 2003م، ص610.

التي كانت تُفتي كبار الصحابة ويرجعون إليها في الحديث والفقه والتفسير، وقد روت عن النبي ﷺ أكثر من ألفي حديث، وكانت لها مكانة كبيرة في نقل سنة رسول الله ﷺ للأمة، فكانت رائدة في العلم، ومؤثرة في تشكيل الفقه الإسلامي في عصور الصحابة والتابعين[1]. وفاطمة الزهراء، ابنة النبي ﷺ، تُعتبر مثالًا على القوة والصمود،حيث واجهت التحديات بعد وفاة والدها وعاشت حياة مليئة بالجهود والتضحيات، فقد كان دورهن أيضًا عظيمًا في حفظ السُّنَّة وحديث الرسول ﷺ وتبليغهما، ومن النساء اللاتي خلدهن التاريخ الإسلامي، أسماء بنت أبي بكر، ذات النطاقين، التي لعبت دورًا كبيرًا في الهجرة النبوية، حين كانت شابة شجاعة تحمل الطعام والشراب للنبي ﷺ وأبيها وهما في غار ثور، معرضة حياتها للخطر، مما يؤكد أن الإسلام لا يُقصي المرأة من المشاركة في قضايا الأمة، بل يفتح لها الأبواب لتكون فاعلة ومؤثرة.

أما جهود المرأة في نشر العلم والدعوة في العصر الحديث هو التدريس في المدارس والمعاهد الشرعية والجامعات، وتقديم دروس ومحاضرات في المساجد والمراكز الإسلامية، وتعليم الأطفال واليافعين مبادئ العقيدة والفقه والسيرة، والدعوة عبر الإعلام وإعداد البرامج الدينية في التلفاز والإذاعة، ونشر الوعي من خلال المنصات الرقمية مثل: اليوتيوب، الإنستغرام، وتويتر. تنظيم الدورات الدينية واللقاءات التربوية، والإرشاد الأسري وتوجيه النساء في قضايا الزواج والتربية، والعمل التطوعي في الجمعيات الخيرية (تحفيظ القرآن – كفالة الأيتام – برامج الإصلاح الأسري)، والمشاركة في الندوات والمؤتمرات الدعوية والعلمية.

ختاماً، إن الحديث عن نساء رائدات في الإسلام ليس مجرد استعراض لأسماء، بل هو تأكيد على أن المرأة المسلمة كانت ولا تزال حجر الأساس في بناء الحضارة الإسلامية، وان الإسلام يريد أن تكون المراة المسلمة واعية وقوية ومتسلحة بالعلم الشرعي آمرة بالمعروف وناهية عن المنكر وهذا ما يزرع الثقة في نفوسهن ومواجهة التحديات بسلاح العلم وإصلاح الفرد والمجتمع.

الخاتمة

أ- النتائج:

1- رفع الله تعالى شأن العلم وأهله، وأنزل فيه مايدل على طلبه، وبما في ذلك النساء.

2- عناية الرسول ﷺ بتعليم المرأة في عهده وحرصه عليها.

3- دور المرأة ومكانتها السامية والمنزلة العالية التي حضيت بها المرأة في الإسلام.

4- أن المرأة قد أدت دوراً أساسيا وأصيلاً في نشر العلم الشرعي عبر العصور ولها تأثير عميق في إصلاح الفرد والمجتمع.

[1] ينظر: نساء النبي ﷺ، السيد الجميلى، دار ومكتبة الهلال – بيروت للنشر، 1416ه، ص11، 43.

ب-التوصيات:

1- العناية بالجانب العلمي والفقهي لدى المرأة لنهوض بأمة صالحة تقودها نساء صالحات.

2- الحرص على طلب العلم والإهتمام بهِ، بتصحيح النية الطلب بأنها يرفع الجهل عن نفسها وعن غيرها.

3- الحرص على توعية النساء وتعليمهن وذلك بإلقاء لهن دروس وتخصيص مجالس لهن للتعلم.

هذا ما تم جمعه في هذا البحث الذي أسأل الله تعالى أن يجعله بحثاً مباركاً نافعاً وأن يجعله في موازين الحسنات إنه قريب مجيب الدعوات.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. أبجد العلوم، صديق حسن خان، دار ابن حزم للنشر، د.ط، د.م، 2002م.
2. أجنحة المكر الثلاثة، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، دار القلم –دمشق، ط8، 2000م.
3. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت 456 ه)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ط، د.ت.
4. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت 1396 ه)، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
5. التطرف الفكري وأثره على السلم المجتمعي، أ.د.خيال صالح حمد، و م.م. غيداء جلال شهاب أحمد، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م.
6. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد أحمد أبو زهرة، وآخرون، تحقيق: مصطفى محمد الحديدى الطير، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط1، (1973 - 1993 م).
7. التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني(ت 1182ه)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، 2011م.
8. تهذيب التهذيب، شهاب الدين أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني (773 - 852 ه)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، عمر السلامي، علي بن مسعود ، دار المعرفة – بيروت، ط1، 1996م.
9. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي–بيروت، ط1، 2001م.
10. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات:وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، (1965 - 2001 م).
11. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط2، 1964م.
12. جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، أحمد محمد شاكر، جمعها وأعدها واعتنى بها: عبد الرحمن بن عبد العزيز بن حماد العقل، دار الرياض، ط1، 2005م.

13. حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: 1307 هـ)، المحقق: مصطفى الخن [ت 1429 هـ]- محي الدين مستو [ت 1442 هـ]، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط2، 1982م.
14. دور القرآن في تحقيق السلم المجتمعي في محافظة صلاح الدين، د.اسراء علي الطعمة الدوري، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م.
15. زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت 1394هـ)، دار الفكر العربي، د.ط.
16. السلم المجتمعي في القرآن الكريم وسبل تحقيقه، م.د.شهد منير قوام الدين الكليدار، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، المجلد 9، العدد16، 2025م.
17. سنن ابن ماجه – ت الأرنؤوط، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (209 – 273 هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط [ت 1438 هـ]- وآخرون، دار الرسالة العالمية للنشر، ط1، 2009م.
18. السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة، ط1، 2003م.
19. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (743 هـ)، تحقيق: د.عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، ط1، 1997م.
20. شرح العقيدة الطحاوية، سفر بن عبد الرحمن الحوالي، د.ط.
21. صحيح البخاري – ت البغا، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (194 – 256 هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق للنشر، ط5، 1993م.
22. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1403هـ.
23. عناية الإسلام بتربية الأبناء كما بينتها سورة لقمان، أبو عبد الرحمن عرفة بن طنطاوي، د.ط.
24. عودة الحجاب، محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط1، 2005 م.
25. فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية –مصر، ط1، 1390هـ.
26. فضل علم السلف على علم الخلف، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي(ت 795هـ)، تحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 2004م.
27. القاموس المحيط، الفيروزآبادى (ت 817هـ)، مؤسسة الرسالة–بيروت، ط8 ، 2005م.
28. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، د.ط، 1403هـ –1983م.
29. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي، و د.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال للنشر، د.ط، د.م.
30. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، د.ط.
31. لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ.
32. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، دار صادر– بيروت، ط3 ،1414 هـ.

33. مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، د.ط، 1996م.
34. المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، دار التراث للنشر، د.ط،د.ت.
35. مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، بدر الدين المعروف بالدماميني(ت 827 هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 2009م.
36. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج(ت 311هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط1، 1988م.
37. المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط2، 1972م.
38. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي(ت 395 هـ)، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط، 1979م.
39. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت 458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق –بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، ط1، 1991م.
40. المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي(ت 610هـ)، مكتبة أسامة بن زيد، حلب – سوريا، ط1، 1979م.
41. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق– بيروت، ط1، 1412هـ.
42. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي(ت 656 هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، ط1، 1996م.
43. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة– لبنان، بيروت، ط1، 1984م.
44. نساء النبي ﷺ، السيد الجميلى، دار ومكتبة الهلال – بيروت للنشر، 1416هـ.
45. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم –ﷺ–، المؤلفون: من إعداد 31 باحثا ودكتورا من المختصين، بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، ط4، د.ت.
46. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت 468هـ)، تحقيق:الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت.لبنان ط1، 1994م.
47. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت 681هـ)، تحقيق:إحسان عباس، دار صادر–بيروت، د.ط، 1900م.
48. الجامع الصحيح – ط التركية، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي وآخرون، دار الطباعة العامرة – تركيا، 1334هـ.
49. معجم المعاني الجامع، معجم عربي عربي، https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar

List of Sources and References

The Holy Quran

1. Abjad al-Ulum, Siddiq Hasan Khan, Dar Ibn Hazm Publishing, n.d., n.p., 2002.

2. Ajnihat al-Makr al-Thalatha, Abd al-Rahman ibn Hasan Habannakah al-Maydani, Dar al-Qalam - Damascus, 8th ed., 2000.
3. Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam (The Decisive Word on the Principles of Rulings), by Abu Muhammad Ali ibn Ahmad ibn Sa'id ibn Hazm (d. 456 AH), edited by Sheikh Ahmad Muhammad Shakir, Dar al-Afaq al-Jadida, Beirut, n.d.
4. Al-A'lam (The Biographies), by Khayr al-Din ibn Mahmud ibn Muhammad ibn Ali ibn Faris al-Zarkali al-Dimashqi (d. 1396 AH), Dar al-'Ilm lil-Malayin, 15th edition, 2002 CE.
5. Intellectual Extremism and its Impact on Social Peace, by Dr. Khayal Saleh Hamad and Ms. Ghaydaa Jalal Shihab Ahmed, Journal of Islamic Sciences, Tikrit University, Volume 9, Issue 16, 2025.
6. The Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an, by Muhammad Ahmad Abu Zahra and others, edited by Mustafa Muhammad al-Hadidi al-Tayr, General Authority for Amiri Printing Affairs, 1st edition, (1973-1993).
7. Al-Tanwir Sharh al-Jami' al-Saghir, by Muhammad ibn Isma'il ibn Salah ibn Muhammad al-Hasani, al-Kuhlani, then al-San'ani (d. 1182 AH), edited by Dr. Muhammad Ishaq Muhammad Ibrahim, Dar al-Salam Library, Riyadh, 1st edition, 2011 CE.
8. Tahdhib al-Tahdhib, by Shihab al-Din Ahmad ibn Ali, known as Ibn Hajar al-Asqalani (773-852 AH), edited by Khalil Ma'mun Shiha, Umar al-Salami, and Ali ibn Mas'ud, Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1st edition, 1996 CE.
9. Tahdhib al-Lughah (Refinement of Language), by Muhammad ibn Ahmad ibn al-Azhari al-Harawi, edited by Muhammad Awad Murab, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st edition, 2001.
10. Taj al-Arus min Jawahir al-Qamus (The Bride's Crown from the Jewels of the Dictionary), by Muhammad Murtada al-Husseini, edited by a group of specialists, published by the Ministry of Guidance and Information in Kuwait (1965-2001).
11. Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an (The Comprehensive Commentary on the Rulings of the Qur'an), by Abu Abdullah, Muhammad ibn Ahmad al-Ansari al-Qurtubi, edited by Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfayish, Dar al-Kutub al-Misriyyah, Cairo, 2nd edition, 1964.
12. Jamharat Maqalat al-'Allamah al-Shaykh Ahmad Muhammad Shakir (A Collection of Articles by the Scholar Shaykh Ahmad Muhammad Shakir), by Ahmad Muhammad Shakir, compiled, edited, and annotated by Abd al-Rahman ibn Abd al-Aziz ibn Hammad al-'Aql, Dar al-Riyadh, 1st edition, 2005.
13. The Best Example of Women as Established by God and His Messenger, by Abu al-Tayyib Muhammad Siddiq Khan ibn Hasan ibn Ali ibn Lutfullah al-Husayni al-Bukhari al-Qinnawji (d. 1307 AH), edited by Mustafa al-Khan [d. 1429 AH] and Muhyi al-Din Mustu [d. 1442 AH], Al-Risalah Foundation, Beirut, 2nd edition, 1982 CE.
14. The Role of the Qur'an in Achieving Social Peace in Salah al-Din Governorate, by Dr. Israa Ali al-Ta'ma al-Douri, Journal of Islamic Sciences, Tikrit University, Volume 9, Issue 16, 2025 CE.
15. Zahrat al-Tafasir, by Muhammad ibn Ahmad ibn Mustafa ibn Ahmad, known as Abu Zahra (d. 1394 AH), Dar al-Fikr al-Arabi, n.d.
16. Social Peace in the Holy Qur'an and Ways to Achieve It, by Dr. Shahd Munir Qawam al-Din al-Kilidar, Journal of Islamic Sciences, Tikrit University, Vol. 9, No. 16, 2025 CE.
17. Sunan Ibn Majah - T al-Arnawt, Abu Abdullah Muhammad ibn Yazid ibn Majah al-Qazwini (209 - 273 AH), Tahqiq: Shu'ayb al-Arnawt [d 1438 AH] - Wakhrun, Dar Al-Rasala Al-Alamiyah for Publishing, Vol. 1, 2009m.
18. The Prophetic Biography and the Call to Islam in the Meccan Period, Ahmad Ahmad Ghaloush, Al-Risalah Foundation, 1st edition, 2003.

19. Al-Tayyibi's Commentary on Mishkat al-Masabih, Sharaf al-Din al-Husayn ibn Abdullah al-Tayyibi (d. 743 AH), edited by Dr. Abdul Hamid Hindawi, Nizar Mustafa al-Baz Library (Mecca - Riyadh), 1st edition, 1997.
20. Explanation of al-Tahawiyyah Creed, by Safar ibn Abd al-Rahman al-Hawali, n.d.
21. Sahih al-Bukhari, by al-Bukhari.
22. Tabaqat al-Huffaz, by Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, by Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1403 AH.
23. Islam's Concern for the Upbringing of Children as Demonstrated in Surah Luqman, by Abu Abd al-Rahman Arafa ibn Tantawi, n.d.
24. The Return of the Hijab, by Muhammad Ahmad Ismail al-Muqaddam, Dar Ibn al-Jawzi, Cairo, 1st ed., 2005 CE.
25. Fath al-Bari: A Commentary on al-Bukhari, by Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), numbered by Muhammad Fuad Abd al-Baqi, edited by Muhibb al-Din al-Khatib, al-Maktabah al-Salafiyyah, Egypt, 1st ed., 1390 AH.
26. The Superiority of the Knowledge of the Predecessors over the Knowledge of the Successors, by Zayn al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Rajab al-Hanbali (d. 795 AH), edited by Abu Mus'ab Tal'at ibn Fu'ad al-Halwani, Al-Farouq al-Haditha for Printing and Publishing, 1st edition, 2004 CE.
27. Al-Qamus al-Muhit (The Comprehensive Dictionary), by al-Fayruzabadi (d. 817 AH), Al-Risalah Foundation, Beirut, 8th edition, 2005 CE.
28. Kitab al-Ta'rifat, Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zain al-Sharif al-Jarjani, Dar al-Kitab al-Ulamiyah Beirut-Lebanon, AD, 1403 AH -1983 AD.
29. Al-Ayn, by Al-Khalil ibn Ahmad al-Farahidi, edited by Dr. Mahdi al-Makhzoumi and Dr. Ibrahim al-Samarrai, Dar wa Maktabat al-Hilal for Publishing, n.d.
30. Al-Kulliyat: A Dictionary of Terms and Linguistic Differences, by Ayyub ibn Musa al-Husayni al-Quraymi al-Kafawi, Abu al-Baqa' al-Hanafi (d. 1094 AH), edited by Adnan Darwish and Muhammad al-Masri, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, n.d.
31. Lubab al-Ta'wil fi Ma'ani al-Tanzil, by Ala' al-Din Ali ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Umar al-Shihi Abu al-Hasan, known as al-Khazin, edited by Muhammad Ali Shahin, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1415 AH.
32. Lisan al-Arab, by Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari (d. 711 AH), Dar Sader, Beirut, 3rd edition, 1414 AH.
33. An Introduction to the Study of Islamic Creed, by Uthman Jumaa Damiriya, Al-Sawadi Library for Distribution, n.d., 1996 CE.
34. Al-Madkhal, by Abu Abdullah Muhammad ibn Muhammad ibn Muhammad al-Abdari al-Fasi al-Maliki, Dar al-Turath Publishing, n.d.
35. Masabih al-Jami', by Muhammad ibn Abi Bakr ibn Umar ibn Abi Bakr ibn Muhammad, Badr al-Din, known as al-Damamini (d. 827 AH), edited by Nur al-Din Talib, Dar al-Nawadir, Syria, 1st edition, 2009 CE.
36. The Meanings and Grammatical Analysis of the Qur'an, by Ibrahim ibn al-Sari ibn Sahl, Abu Ishaq al-Zajjaj (d. 311 AH), edited by Abd al-Jalil Abduh Shalabi, Alam al-Kutub, Beirut, 1st edition, 1988.
37. The Concise Dictionary, compiled by a group of linguists from the Arabic Language Academy in Cairo, Arabic Language Academy in Cairo, 2nd edition, 1972.
38. Mu'jam Maqayis al-Lughah (Dictionary of Language Standards), by Ahmad ibn Faris ibn Zakariya al-Qazwini al-Razi (d. 395 AH), Abu al-Husayn, edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, n.d., 1979 CE.
39. Ma'rifat al-Sunan wa al-Athar (Knowledge of the Sunnah and Traditions), by Ahmad ibn al-Husayn ibn Ali ibn Musa al-Khusrawjirdi al-Khorasani, Abu Bakr al-Bayhaqi (d. 458 AH), edited by Abd al-Mu'ti Amin Qal'aji, University of Islamic Studies (Karachi,

Pakistan), Dar Qutaybah (Damascus-Beirut), Dar al-Wa'i (Aleppo-Damascus), Dar al-Wafa' (Mansoura-Cairo), 1st edition, 1991 CE.
40. Al-Mughrib fi Tartib al-Mu'rib, by Abu al-Fath Nasir al-Din al-Mutarrizi (d. 610 AH), Usama ibn Zayd Library, Aleppo, Syria, 1st edition, 1979 CE.
41. Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an, by Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani, edited by Safwan Adnan al-Dawudi, Dar al-Qalam, Dar al-Shamiyya, Damascus-Beirut, 1st edition, 1412 AH.
42. Al-Mufhim li-ma Ashkala min Talkhis Kitab Muslim, by Abu al-Abbas Ahmad ibn Umar ibn Ibrahim al-Qurtubi (d. 656 AH), edited by Muhyi al-Din Dib Misto et al. (Dar Ibn Kathir, Damascus-Beirut), 1st edition, 1996 CE.
43. Nuzhat al-A'yun al-Nawazir fi 'Ilm al-Wujuh wa al-Naza'ir, by Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali ibn Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), edited by Muhammad Abd al-Karim Kazim al-Radi, Mu'assasat al-Risalah, Lebanon, Beirut, 1st edition, 1984 CE.
44. The Wives of the Prophet (peace and blessings be upon him), by Sayyid al-Jumayli, Dar wa Maktabat al-Hilal, Beirut, 1416 AH.
45. The Radiance of Bliss in the Noble Character of the Noble Messenger (peace and blessings be upon him), compiled by 31 researchers and specialists, under the supervision of Sheikh Salih bin Abdullah bin Humaid, Dar al-Wasila for Publishing and Distribution, Jeddah, 4th edition, n.d.
46. Al-Wasit fi Tafsir al-Qur'an al-Majid (The Intermediate Commentary on the Glorious Qur'an), by Abu al-Hasan Ali ibn Ahmad ibn Muhammad al-Wahidi al-Nisaburi al-Shafi'i (d. 468 AH), edited by Sheikh Adil Ahmad Abd al-Mawjud and others, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1994 CE.
47. Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman (Biographies of Eminent Men and Accounts of the Sons of the Age), by Abu al-'Abbas Shams al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Abi Bakr Ibn Khallikan al-Barmaki al-Irbili (d. 681 AH), edited by Ihsan Abbas, Dar Sader, Beirut, n.d., 1900 CE.
48. Al-Jaami' al-Sahih - Ta al-Turkey, Abu al-Hussein Muslim ibn al-Hajjaj ibn Muslim al-Qashiri al-Nisaburi, Research: Muhammad Zahani Effendi and Akhrun, Dar Al-Amara Printing House – Turkey, 1334H.
49. Al-Mu'jam al-Ma'ani al-Jami', an Arabic-Arabic dictionary, https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar